

قوله -رحمه الله-: "وأما الأفعال في الحج" أي: ما يكون من الأعمال في الحج، وسماه هناك المفعول فيه.
قوله -رحمه الله-: "فهي أشياء، أحدها الإحرام من الميقات" وهذا أولها، ولذلك قدمه بالذكر، والإحرام هو الدخول في النسك.

قوله -رحمه الله-: "من الميقات" أي: من موضع الإحرام، وذلك أن المواقيت -سيأتي بيانها- تنقسم إلى قسمين: مواقيت زمانية، ومواقيت مكانية.

قوله -رحمه الله-: "والأى مجاوزة غير محرم" ويشير بذلك إلى أنه ميقات مكاني، وهو ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم موضعاً للإحرام في قوله صلى الله عليه وسلم: «هَنُّ لِهْنٍ وَلِمَنَ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةَ» في حديث عبد الله بن عباس: «وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحَفَةَ، وَلَأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَنَلَمَ، هُنَّ لِهْنٌ وَلِمَنَ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ».